

وسائل الشيعة

- [112] ثم قال (4): اشرب يا با محمد ! فذقته فقلت: لبن جعلت فداك فقال: إنها الفطرة ثم أتينا بتمر فأكلنا. أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن محمد بن علي مثله (5). والذي قبله، عن نوح بن شعيب مثله. (31357) 4 - وعن ابن أبي همام، عن كامل بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اللبن الحليب لمن تغير عليه ماء الظهر. 57 - باب استحباب اختيار لبن البقر للاكل والشرب. (31358) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان بن عثمان، عن زرارة، عن أحدهما عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: عليكم بالبان البقر فإنها تخلط من الشجر. (31359) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جده، قال: شكوت إلى أبي جعفر عليه السلام ذربا (1) وجدته، فقال (2): ما يمنعك من شرب ألبان البقر؟ وقال لي: أشربتها قط؟ قلت (3): نعم مرارا، قال: فكيف _____ (4) في المصدر: فشرب منه، ثم قال لي: (5) المحاسن: 491 / 580. 4 - المحاسن: 493 / 584. الباب 57. فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 337 / 3 والمحاسن: 493 / 588. 2 - الكافي 6: 337 / 2 والمحاسن: 494 / 590. (1) الذرب: فساد المعدة القاموس المحيط 1: 68. (2) في الكافي زيادة: لي. (3) في الكافي: فقلت له. (*) _____